

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١ لسنة ١٩٧١

بشأن الموافقة على البروتوكول رقم (٢) الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٠/٨/٢٩ بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية والملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين البلدين في ١٤/٩/١٩٦٧ والمعدل للبروتوكول رقم (١) المبرم بتاريخ ١٩٦٨/٨/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الأمة لدى العرض عليه ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على البروتوكول رقم (٢) الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٠/٨/٢٩ بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية والملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين البلدين في ١٤/٩/١٩٦٧ والمعدل للبروتوكول رقم (١) المبرم بتاريخ ١٩٦٨/٨/٦ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٣٩٠ (٤ يناير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

البروتوكول رقم (٢)

الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي المبرم بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية في ١٤/٩/١٩٦٧ والمعدل للبروتوكول رقم (١) المبرم في ١٩٦٨/٨/٦

بالإشارة إلى المادة ١٤ من اتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي المبرم بين البلدين في ١٤/٩/١٩٦٧ وتنفيذا لأحكام قرار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية رقم ٤٤٨ بتاريخ ١٩٧٠/٢/٢ ، بشأن الترام دول السوق العربية المشتركة باتخاذ جميع الإجراءات التنفيذية اللازمة لاستيراد احتياجاتها المتوفرة لدى أي من دول السوق وتصدير الفائض المتوفر لديها والذي تحتاجه أي من هذه الدول في حدود مستوى الأسعار العالمية .

اجتمعت في القاهرة خلال الفترة من ١٩٧٠/٢/٨ إلى ١٩٧٠/٢/١٢ ومن ١٩٧٠/٥/٣ إلى ١٩٧٠/٥/١٠ اللجنة المشتركة من ممثل البلدين، وذلك بهدف العمل على توسيع قاعدة التبادل التجاري بينهما وتحديد أنواع ومخصصات المنتجات والسلع التي سيجرى تبادلها خلال فترة سريان هذا البروتوكول ووضع أسس إنشاء مركز تجاري لكل طرف في بلد الطرف الآخر، وقد تم الاتفاق على ما يأتي :

### ( المادة الأولى )

تصدر حكومتنا الدولتين رخص الاستيراد والتصدير اللازمة لتبادل المنتجات المدرجة في القوائم الملحقة بهذا البروتوكول وتمنح كل منهما المخصصات النقدية الضرورية لذلك .

ولتحول هذه القوائم دون إمكانية إحلال سلعة محل سلعة أخرى الواردة في القائمة وكذلك إمكانية تبادل منتجات أخرى غير مدرجة فيها أو كميات أخرى منها بالإضافة إلى الكميات المدرجة في القوائم المذكورة إذا لم يكن لدى أحد الطرفين ما يحول دون ذلك .

### ( المادة الثانية )

تستورد المملكة الأردنية الهاشمية من الجمهورية العربية المتحدة بما لا يقل قيمته عن مليونين من الحنفيات الاسترلينية من المنتجات والسلع الصناعية والزراعية - عدا الأرز - الواردة بالقائمة رقم (١) الخاصة بصادرات الجمهورية العربية المتحدة والملحقة بهذا البروتوكول وتستورد الجمهورية العربية المتحدة من المملكة الأردنية الهاشمية بما لا يقل قيمته عن مليون ونصف مليون جنيه استرليني من السلع الصناعية الواردة بالقائمة رقم (٢) الخاصة بصادرات المملكة الأردنية الهاشمية والملحقة بهذا البروتوكول علاوة على أي صادرات زراعية أردنية .

### ( المادة الثالثة )

تسهيلا لتنفيذ أحكام هذا البروتوكول ، وتطبيقا لأحكام السوق العربية المشتركة تعطى المملكة الأردنية الهاشمية أفضلية خاصة لاستيراد مادة الأرز من الجمهورية العربية المتحدة بمقد أدنى قيمته مليون جنيه استرليني ويحدد السعر حسب النوع وفقا للأسعار العالمية للأرز المطبقة في تصديره إلى بلاد العملات الحرة ( القابلة للتحويل ) وقت التعاقد كما تعطى الجمهورية العربية المتحدة تفضيلا خاصا لتصدير هذه المادة للمملكة الأردنية الهاشمية بمقد أدنى قيمته مليون جنيه استرليني .

## ( المادة الرابعة )

تفنى المنتجات الوطنية المتبادلة بين الدولتين من جميع الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى المفروضة على الصادرات والواردات باستثناء الآتي :

( ١ ) تخفيض هذه الرسوم والضرائب بنسبة ٥٠ ٪ على المنتجات المدرجة في الجدول رقم ( ٥ ) ابتداء من ١٩٧٠/١٠/١ وتنفى كلية من هذه الرسوم والضرائب ابتداء من ١٩٧١/١/١

( ٢ ) تخفيض هذه الرسوم والضرائب بنسبة ٢٠ ٪ على التبغ الخام والمصنوع ابتداء من ١٩٧٠/١٠/١

## ( المادة الخامسة )

اتفق الطرفان على أن يقيم كل طرف مركزا تجاريا في بلد الطرف الآخر وفق الأسس التالية :

( ١ ) يخصص مبلغ ٢٠٠ ألف جنيه استرليني سنويا من جملة قيمة صادرات كل دولة إلى الدولة الأخرى لاستيراد سلع ومنتجات خاصة بمركزه التجاري وفق ما جاء بالقائمتين ٤٣، ٤٤ الملحقين بهذا البروتوكول .

( ٢ ) يمارس كل مركز تجاري أعماله بمقتضى القوانين والأنظمة المعمول بها في الدولة المقام فيها .

( ٣ ) ترفق السلع التي يستوردها كل مركز بشهادة منشأ وفق أحكام السوق العربية المشتركة .

( ٤ ) تكون السلع المستوردة باسم المركز لأغراض البيع المباشر .

( ٥ ) ( ١ ) تكون الأولوية للقطاع العام بالجمهورية العربية المتحدة في شراء ما لا يزيد عن ٥٠ ٪ من الحصص المقررة لكل سلعة

تقرر تسويقها عن طريق المركز الأردني بالقاهرة مقابل نسبة ربح تعادل ٧ ٪ من قيمة البضاعة المستوردة (سى . أند . أف)

وذلك بأن يقوم المركز التجاري الأردني بالقاهرة باخطار المؤسسة المصرية العامة للتجارة بالسلع التي ترد إليه أولا بأول لإبداء رأى القطاع العام في الشراء على أن يتم الرد على المركز كتابة خلال

خمسة عشر يوما من تاريخ الاخطار ، وإلا فيجوز للمركز بيعها بمعرفة .

( ب ) تكون الأولوية لدائرة التموين بالملكة الأردنية الهاشمية في شراء ما لا يزيد عن ٥٠ ٪ من الحصص المقررة لكل سلعة تقرر تسويقها عن طريق المركز العربي بعمان مقابل نسبة ربح تعادل ٧ ٪ من قيمة البضاعة المستوردة (سى . أند . أف) وذلك بأن يقوم المركز التجاري العربي بعمان باخطار دائرة التموين بالسلع التي ترد إليه أولا بأول لإبداء الرأى في الشراء . على أن يتم الرد على المركز العربي كتابة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاخطار وإلا فيجوز للمركز بيعها بمعرفة .

( ٦ ) يكون استيراد المركز التجاري الأردني بالقاهرة عن طريق إحدى شركات المؤسسة المصرية العامة للتجارة للسلع التي مترد لحساب المركز التجاري الأردني وذلك طبقا لنظام الاستيراد المعمول به في الجمهورية العربية المتحدة .

٧ - ( أ ) تحدد أسعار السلع المباعة من قبل المركز التجاري الأردني بالقاهرة بمعرفة وزارة التموين في الجمهورية العربية المتحدة في إطار القوانين والنظم المتبعة في هذا الشأن .

( ب ) تحدد أسعار السلع المباعة من قبل المركز التجاري العربي بعمان بمعرفة دائرة التموين في المملكة الأردنية الهاشمية في إطار القوانين والنظم المتبعة في هذا الشأن .

٨ - ( أ ) تودع أثمان السلع المباعة على أساس القيمة (سى . أند . أف) في كل من المركزين بالحساب الخاص لدى البنك المركزي المعنى .

( ب ) يتم تحويل الأرباح الصافية التي يحققها المركزان التجاريان في كلا البلدين محسبة على أساس نسبة لا تزيد عن ٧ ٪ من قيمة السلع المستوردة سنويا (سى . أند . أف) بالقاهرة أو عمان لكلا المركزين في بلديهما بحيث لا يتجاوز المبلغ المحول صافي الأرباح المحققة سنويا وتقدم المستندات المؤيدة لذلك .

٩ - يخضع كل مركز للضرائب المستحقة في البلد الذي يعمل فيه ولا يخضع للضريبة في البلد التابع له .

١٠ - تضع السلطات المختصة في كلا البلدين الأنظمة والتعليمات اللازمة لإدارة المركز الخاص بها .

## القائمة رقم (١)

- بصادرات الجمهورية العربية المتحدة إلى المملكة الأردنية الهاشمية  
التيمة بالجنبيات الاسترلينية
- (أولاً) منتجات زراعية ومواد غذائية : ٤٠٠,٠٠٠  
محاصيل زراعية .  
منتجات خضر وفواكه معلبة .  
شيكولاته .  
سجائر .  
(ثانياً) منسوجات وملبوسات قطنية وحريرية وصوفية وغلوظة ٥٠٠,٠٠٠  
ألشعة قطنية .  
أشعحريرية .  
ملابس قطنية داخلية  
بياضات أسرة ومفارش وأغطية موائد .  
سجاد آلي وكليم من صوف أو قطن وأبسطة .  
أبسطة للمرات من كتان وسيزال .  
مناشف يدوية للحمام .  
(ثالثاً) سلع صناعية وهندسية وكهربائية : ٢٥٠,٠٠٠  
تلاجات وملحقاتها .  
تليفزيونات .  
درجات وقطع غيارها .  
إطارات سيارات نصر .  
مصابيح كهربائية (لمبات عادية) .  
محولات كهربائية .  
أسلاك وكابلات كهربائية .  
مكيفات هوائية (أجهزة تكييف)  
عدادات مياه .  
ماكينات خياطة .  
طلببات بترين .  
راديو كهرباء وترانزستور .  
أجهزة تليفونات  
(رابعاً) أدوية ومركبات عضوية وظيفرها : ١٠٠,٠٠٠  
أدوية ومستلزمات طبية

## (المادة السادسة)

اتفق الطرفان على تشجيع إقامة المعارض الدائمة والمؤقتة في كل من  
البلدين زيادة في التعريف بمنتجاتهما .

## (المادة السابعة)

إعمالاً لنص المادة ١٤ من اتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون  
الاقتصادي الموقود بين البلدين في ١٤/٩/١٩٦٧ اتفق الطرفان على تأليف  
لجنة متابعة تضم مندوباً أو أكثر من كل منهما تكون مهمتها متابعة تنفيذ  
البروتوكولات السنوية وتذليل ما قد يعترض تنفيذها من عقبات .

## (المادة الثامنة)

١ - يحل هذا البروتوكول والقوائم الملحقة به محل البروتوكول رقم (١)  
المبرم في ٦/٨/١٩٦٨ ويعتبر جزءاً لا يتجزأ من اتفاق تنظيم التبادل  
التجاري والتعاون الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة  
الأردنية الهاشمية المبرم في ١٤/٩/١٩٦٧

٢ - يسرى مفعول هذا البروتوكول لمدة سنة ويعمل به مؤقتاً اعتباراً  
من ١/١٠/١٩٧٠ ونهاياً من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه وفقاً للنظم  
الدستورية السارية في كل من البلدين ويتجدد تلقائياً سنة بعد أخرى  
ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بغيره كتابة في إنهاء العمل به  
قبل ثلاثة أشهر على الأقل من إقضاء كل سنة .

وإبنا لما تقدم، وقع المندوبان بما لها من سلطة نيابة عن حكومتيهما .

كتب في القاهرة في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٠ هجرية الموافق  
٢٩ أغسطس سنة ١٩٧٠ ميلادية

عن حكومة	عن حكومة
المملكة الأردنية الهاشمية	الجمهورية العربية المتحدة
الدكتور : حازم زكي نسبية	أحمد صلاح الدين سلامة
السفير لدى حكومة الجمهورية	وزير نفوس (تجاري)
العربية المتحدة .	

## قائمة رقم (٢)

بصادرات المملكة الأردنية الهاشمية إلى الجمهورية العربية المتحدة	
النسبة بالجنيزات الاسترلينية	
(أولاً) <u>متجات زراعية ومواد غذائية :</u>	
زيت الزيتون	٣٠,٠٠٠
(ثانياً) <u>منسوجات صوفية ومخلوطة :</u>	
منسوجات صوفية ومخلوطة	٢٠٥,٠٠٠
بطانيات صوفية ومخلوطة	٣٠,٠٠٠
مصنوعات التريكو	٤٠,٠٠٠
صوف خام	٣٢٥,٠٠٠
(ثالثاً) <u>سلع من مصنوعات كيمياوية أو معدنية :</u>	
مطاط مجدد	٢٠,٠٠٠
صناديق بطاريات سائلة وبطاريات سائلة ومكوناتها	
من رصاص نقي بالانتمونيوم وحوازل للبطاريات	٤٥٠,٠٠٠
أكياس بلاستيك لتعبئة الأسمدة	٧٥,٠٠٠
مواسير عازلة للكهرباء من الرصاص المبطن	٢٥,٠٠٠
سناير بلاستيك	١٠,٠٠٠
مسامير وأسلاك شائكة	١٥,٠٠٠
٥٩٥,٠٠٠	
(رابعاً) <u>مواد كيمياوية ومادية ومستحضرات صيدلانية :</u>	
أدوية ومستحضرات صيدلانية	٤٥,٠٠٠
جلوكوز	١٠,٠٠٠
كحول طبي	٧٥,٠٠٠
(خامساً) <u>سلع أخرى :</u>	
ورق سجاير (دفاتر)	٤٠,٠٠٠
ورق تواليت ومناديل ورق	٣٠,٠٠٠
صابون نابلس	٤٥,٠٠٠
صحايبات للابسة (ست ملابس)	١٠,٠٠٠
جلود خام	٥٠,٠٠٠
متنوعات من متجات أردنية	١٠٠,٠٠٠
٢٧٥,٠٠٠	
(سادساً) <u>حصة المركز التجاري :</u>	
	٢٠٠,٠٠٠
المجموع	١,٠٠٠,٠٠٠

## النسبة بالجنيزات الاسترلينية

١٥٠,٠٠٠	(خامساً) <u>سلع معدنية وحرارية ومعدنية :</u>
	أدوات صحية ولوازمها .
	مواسير للاغراض الصحية .
	صناديق طرد (سيفون) .
	أدوات صحية من الزهر المطلى بالصيني .
	بلاط فيشاني .
	مغاليق ومفصلات وأقفال .
	مصنوعات زجاجية وزجاج مسطح .
	أدوات مقرية من الصاج المطلى بالمينا .
	أدوات مقرية من الألومنيوم المألون .
	أدوات مائدة من صلب لا يصدأ .
	مفارم لحم يدوية .
	أوعية طهي بالضغط .
٣٠٠,٠٠٠	(سادساً) <u>مصنوعات ومنتجات متنوعة :</u>
	خشب حبيبي مضغوط بقشرة وبدون قشرة .
	مصنوعات جلدية مختلفة (عدا الأحذية) .
	نجف كرسال (ثريات) .
	ورق صنغرة .
	بودرة بونز .
	خرطوش صيد .
	أقلام (سكر) .
	لعب أطفال من بلاستيك أو معدن .
	صحف ومجلات وكتب مدرسية أخرى .
	أفلام سينمائية وتلفزيونية .
	روائح عطرية .
	منظفات عدا المواسل المصنوية (الصابون) .
	أدوات مائدة من البلاستيك (الميلامين) .
١٠٠,٠٠٠	(سابعاً) <u>سلع أخرى :</u>
٢٠٠,٠٠٠	(ثامناً) <u>حصة المركز التجاري :</u>
٢,٠٠٠,٠٠٠	

قائمة رقم (٣)

بالسلع التي يستوردها المركز التجاري العربي بعمان

القيمة بالجنهيات الاسترلينية	السلعة
٤٠,٠٠٠	أقمشة قطنية .. .. .
١٥,٠٠٠	ملابس قطنية داخلية .. .. .
٥,٠٠٠	أقمشة لصناعة الستائر والبياضات .. .. .
١٠,٠٠٠	بياضات أسرة ومفارش وأغطية مائدة .. .. .
٥,٠٠٠	مناشف يدوية للحمام .. .. .
٢٠,٠٠٠	منتجات خضر وفاكهة معلبة .. .. .
٥,٠٠٠	بسكويت .. .. .
٥,٠٠٠	شيكولاتة .. .. .
٥,٠٠٠	تلاجات وملحقاتها .. .. .
٥,٠٠٠	تلفزيون .. .. .
١٠,٠٠٠	مصاييح كهربائية .. .. .
٥,٠٠٠	ثريات كرسنال (نجف) .. .. .
٥,٠٠٠	راديو كهرباء وترانستور .. .. .
٥,٠٠٠	أدوات مائدة من البلاستيك المقصى (ميلامين) .. .. .
٥,٠٠٠	أدوات مائدة من المونيوم ملون .. .. .
٥,٠٠٠	أدوات مائدة من صلب لا يصدأ .. .. .
٣,٠٠٠	أوعية طهى بالضغط .. .. .
٧,٠٠٠	أدوات ومصنوعات زجاجية .. .. .
٤,٠٠٠	مفالق وأقفال ومفصلات .. .. .
٢,٠٠٠	لعب أطفال من البلاستيك أو المعدن .. .. .
٣,٠٠٠	روائح عطرية .. .. .
٢٥,٠٠٠	عجائب .. .. .
١,٠٠٠	أفلام سكر .. .. .
٥,٠٠٠	مصنوعات جلدية مختلفة .. .. .
٢٠٠,٠٠٠	المجموع :

قائمة رقم (٤)

بالسلع التي يستوردها المركز التجاري الأردني بالقاهرة

القيمة بالجنهيات الاسترلينية	السلعة
٥,٠٠٠	زيتون مكبوس .. .. .
٥,٠٠٠	زيت زيتون .. .. .
١٠,٠٠٠	صابون نابلمى .. .. .
١٠,٠٠٠	شيكولاتة .. .. .
٥,٠٠٠	مكرونة وشعرية .. .. .
١٠,٠٠٠	ورق سجائر (دفاتر) .. .. .
٢٠,٠٠٠	ورق تواليت ومناديل ورق .. .. .
٢٠,٠٠٠	منسوجات صوفية .. .. .
٥,٠٠٠	اسفنج صناعى .. .. .
١٥,٠٠٠	بطانيات صوفية ومخلوطة .. .. .
٢٠,٠٠٠	مصنوعات تريكو .. .. .
٥,٠٠٠	أزرار .. .. .
١٠,٠٠٠	جوارب .. .. .
٢٥,٠٠٠	سجائر .. .. .
٥,٠٠٠	صابون سائل .. .. .
٥,٠٠٠	مصحون أسنان .. .. .
٥,٠٠٠	مسحوق أسنان .. .. .
٥,٠٠٠	مصحون حلقة .. .. .
٥,٠٠٠	صابون طبي .. .. .
٥,٠٠٠	بودرة أطفال .. .. .
٥,٠٠٠	علكة (بان) .. .. .
٥,٠٠٠	بسكويت .. .. .
٢٠٠,٠٠٠	المجموع :

السيد رئيس وفد المملكة الأردنية الهاشمية

تحية طيبة وبعد :

أتشرف بالإفادة أنه خلال المباحثات التي جرت بين وفدي بلدينا التي تمت في القاهرة في الفترة من ١٩٧٠/٢/٨ إلى ١٩٧٠/٢/١٣ ومن ١٩٧٠/٥/٣ إلى ١٩٧٠/٥/١٠ بهدف العمل على تشجيع التبادل التجاري بين البلدين قد تمت الموافقة على ما يأتي استناداً إلى المادتين الثامنة والثالثة عشرة من اتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية المبرم في ١٩٦٧/٩/١٤

١ - يتم فتح حساب مستقل لكل من البنكين المركزيين في كل من الدولتين حساب تنفيذ بروتوكول عام ١٩٧١/٧٠ يقيد فيه بالجنهات الاسترلينية قيمة السلع المستوردة من المملكة الأردنية الهاشمية وقيمة السلع الصنافية والزراعية (بخلاف الأرز) المصدرة من الجمهورية العربية المتحدة بما في ذلك قيمة البضاعة الخاصة بالمركزيين (سى. أند. أف) ويتبادل البنكان المركزيان تسهيلات ائتمانية في حدود ٢٠٠ ألف جك لتيسير إجراء هذه المدفوعات.

٢ - إستثناء مما تنص به الفقرة (١) من هذا الكتاب تسدد قيمة صادرات الأرز من الجمهورية العربية المتحدة إلى المملكة الأردنية الهاشمية بالعملة الحرة (القابلة للتحويل) بكامل قيمته.

٣ - إذا تبقى لدى أي من الدولتين في نهاية البروتوكول رصيد تمخر سداده من صادرات السلع المتفق عليها فيبحث في اجتماعات اللجنة المشتركة إمكان سداده بسلع أخرى أو بأية وسيلة دفع أخرى يتفق عليها الطرفان.

٤ - يسدد أي تجاوز عن حد التسهيلات المتفق عليها للطرف الدائن بالعملة الحرة (القابلة للتحويل) في نهاية كل شهر.

٥ - في حالة تغير ما يحتويه الجنيه الاسترليني من الذهب وهو حالياً (جنيه استرليني واحد لكل ٢,١٣٢٨١ جرام من الذهب الصافي) يعدل رصيد الحساب بنفس النسبة.

٦ - يقوم البنك المركزي المصري والبنك المركزي الأردني بوضع الترتيبات الفنية اللازمة لوضع هذا الكتاب موضع التنفيذ.

٧ - يسرى هذا الكتاب بصفة مؤقتة من ١٩٧٠/١٠/١ وبصفة نهائية من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه.

وأرجو التفضل بإبلاغى بتأييدكم لما تقدم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

تحريراً في ١٩٧٠/٨/٢٩

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة

أحمد صلاح الدين سلامة

وزير مفوض (تجاري)

## قائمة رقم (٥)

بالسلع التي تتمتع بتخفيض ٥٠٪ من الرسوم والضرائب اعتباراً من ١٩٧٠/١٠/١ وتعفى كلية ابتداءً من ١٩٧١/١/١

السلعة	البند الجمركي
١ - السكر	١/١٧
٢ - إطارات مطاط .. الخ	١١/٤٠
٣ - خشب معاكس	١٥/٤٤
٤ - نسيج من ألياف صنافية أو تركيبية .. الخ	٤/٥١
٥ - خيوط قطنية مهبأة للبيع بالتجزئة	٦/٥٠
٦ - نسيج من قطن .. الخ	٩/٥٥
٧ - سجاد آخر بما فيه البسط .. الخ	٢/٥٨
٨ - فطيفة (مجل) .. الخ	٤/٥٨
٩ - صفائح حديد عريضة من حديد أوصاب	٩/٧٣
١٠ - قضبان من حديد وعيدان حديد أو صلب .. الخ	١٠/٧٣
١١ - زوايا وأشكال خاصة من حديد أو صلب .. الخ	١١/٧٣
١٢ - ألواح وصفائح حديد .. الخ	١٣/٧٣
١٣ - أدوات منزلية من معادن عادية .. الخ	٣٨/٧٣
١٤ - الفصالات	٤٠/٨٤
١٥ - أصناف صنافية الخفيات	٦١/٨٤
١٦ - تليفزيونات وأجزاءها وقطعها	١٥/٨٥
١٧ - مصنوعات سكرية	-
١٨ - الأرز	-

السيد رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة

نحية طيبة وبعد :

يشرفني بأن أنهي إلى سيادتكم أنني قد تسلمت كتابكم المؤرخ ١٩٧٠/٨/٢٩  
ورنصه كالتالي :

” أشرف بالإفادة أنه خلال المباحثات التي جرت بين وفدي ببلدينا  
التي تمت في القاهرة في الفترة من ١٩٧٠/٢/٨ إلى ١٩٧٠/٢/١٢ ومن  
١٩٧٠/٥/٣ إلى ١٩٧٠/٥/١٠ بهدف العمل على تشجيع التبادل التجاري  
بين البلدين قد تمت الموافقة على ما يأتي استنادا إلى المادتين الثامنة  
والثالثة عشرة من اتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين  
الجمهورية العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية المبرم في ١٤/٩/١٩٦٧

( ١ ) يتم فتح حساب مستقل لكل من البنكين المركزيين في كل من  
الدولتين حساب تنفيذ بروتوكول عام ١٩٧١/٧ يمد فيه بالجنهات الاسترلينية  
قيمة السلع المستوردة من المملكة الأردنية الهاشمية وقيمة السلع الصناعية  
والزراعية ( بخلاف الأرز ) المصدرة من الجمهورية العربية المتحدة بما في  
ذلك قيمة البضاعة الخاصة بالمركزيين ( سي . أند . أف ) ويقابل البنكان  
المركزيان تسهيلات ائتمانية في حدود ٢٠٠ ألف جك لتيسير إجراء هذه  
المدفوعات .

( ٢ ) استثناء مما تنفرض به الفقرة ١ من هذا الكتاب تسدد قيمة صادرات  
الأرز من الجمهورية العربية المتحدة إلى المملكة الأردنية الهاشمية بالعملة  
الحرّة ( القابلة للتحويل ) بكامل قيمته .

( ٣ ) إذا تيق لدى أي من الدولتين في نهاية البروتوكول وصيد تعذر  
سداده من صادرات السلع المتفق عليها فيبحث في اجتماعات اللجنة المشتركة  
إمكان سداده بسلع أخرى أو بأية وسيلة دفع أخرى يتفق عليها الطرفان .

( ٤ ) يسدد أي تجاوز عن حد التسهيلات المتفق عليها للطرف الدائن  
بالعملة الحرّة ( القابلة للتحويل ) في نهاية كل شهر .

( ٥ ) في حالة تغيير ما يحتويه الجنيه الاسترليني من الذهب وهو حاليا  
( جنيه استرليني واحد لكل ٢,١٣٢٨١ جرام من الذهب الصافي ) يعدل  
وصيد الحساب بنفس النسبة .

( ٦ ) يقوم البنك المركزي المصري والبنك المركزي الأردني بوضع  
التعليمات الفنية اللازمة لوضع هذا الكتاب موضع التنفيذ .

( ٧ ) يسرى هذا الكتاب بصفة مؤقتة من ١٠/١٠/١٩٧٠ وبصفة نهائية  
من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه .

وأرجو التفضل بإبلاغي تأييدكم لما تقدم .

وأشرف بإبلاغكم تأييدي لما جاء بكتابكم هذا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

تحريرا في ٢٩/٨/١٩٧٠

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

الدكتور : حازم زكي نسيبة

السفير لدى حكومة الجمهورية العربية المتحدة

## وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢١ لسنة ١٩٧١  
بشأن الموافقة على البروتوكول رقم ٢ الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٠/٨/٢٩  
بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية والملحق باتفاق  
تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين البلدين في ١٤/٩/١٩٧٠  
والمعدل للبروتوكول رقم ١ المبرم بتاريخ ١٩٦٨/٨/٦ ؛

قرر :

مادة وحيدة - يشرف في الجريدة الرسمية البروتوكول رقم ٢ الموقع  
في القاهرة بتاريخ ١٩٧٠/٨/٢٩ بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة  
الأردنية الهاشمية والملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي  
بين البلدين في ١٤/٩/١٩٧٠ والمعدل للبروتوكول رقم ١ المبرم بتاريخ  
١٩٦٨/٨/٦ ، ويعدل به اعتبارا من ١٧/٥/١٩٧١ ؛

محمود رياض